المادّة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرّسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرّر بالجزائر في 17 ربيع الأوّل عام 1437 الموافق 29 ديسمبر سنة 2015.

وزير الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحري
سيد أحمد فروخي

وزير المالية
عبد الرحمان بن خلفة

عن الوزير الأول
وبتفويض منه
المدير العام للوظيفة العمومية والإصلاح الإداري
بلقاسم بوشمال

★

قرار مؤرخ في 24 شوّال عام 1436 الموافق 9 غشت سنة 2015، يحدّد كيفيات تنظيم التكوين التحضيري لشغل بعض الرتب المنتمية للأسلاك الخاصة بإدارة الغابات، ومدته ومحتوى برامجه.

إن وزير الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحري،

– بمقتضى المرسوم رقم 66–145 المؤرّخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلّق بتحرير ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمي أو الفردي التي تهم وضعية الموظفين، المعدّل والمتمّم،

– وبمقتضى المرسوم رقم 83–700 المؤرّخ في 21 صفر عام 1404 الموافق 26 نوفمبر سنة 1983 والمتعلّق بتنظيم مراكز تكوين الأعوان التقنيين المتخصصين في الغابات وعملها،

– وبمقتضى المرسوم رقم 83–702 المؤرّخ في 21 صفر عام 1404 الموافق 26 نوفمبر سنة 1983 والمتضمّن إنشاء مركز لتكوين الأعوان التقنيين المتخصصين في الغابات بالمدية،

– وبمقتضى المرسوم رقم 83–703 المؤرّخ في 21 صفر عام 1404 الموافق 26 نوفمبر سنة 1983 والمتضمّن إنشاء مركز لتكوين الأعوان التقنيين المتخصصين في الغابات بجيجل،

– وبمقتضى المرسوم الرّئاسيّ رقم 15–125 المؤرّخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015 والمتضمّن تعيين أعضاء الحكومة، المعدّل،

– وبمقتضى المرسوم التّنفيذيّ رقم 90–12 المؤرّخ في 4 جمادى الثانية عام 1410 الموافق أوّل يناير سنة 1990 الذي يحدّد صلاحيات وزير الفلاحة، المعدّل والمتمّم،

– وبمقتضى المرسوم التّنفيذيّ رقم 11–127 المؤرّخ في 17 ربيع الثاني عام 1432 الموافق 22 مارس سنة 2011 والمتضمّن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك الخاصة بإدارة الغابات،

– وبمقتضى المرسوم التّنفيذيّ رقم 12–213 المؤرّخ في 23 جمادى الثانية عام 1433 الموافق 15 مايو سنة 2012 الذي يحول المعهد التكنولوجي للغابات إلى مدرسة وطنية للغابات،

يقرّر ما يأتي :

المادّة الأولى : تطبيقا لأحكام المواد 69 (الحالة 1) و70 (الحالة 1) و71 (الحالة 1) و80 (الحالة 1) من المرسوم التّنفيذيّ رقم 11–127 المؤرّخ في 17 ربيع الثاني عام 1432 الموافق 22 مارس سنة 2011 والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد كيفيات تنظيم التكوين التحضيري لشغل بعض الرتب المنتمية للأسلاك الخاصة بإدارة الغابات ومدته ومحتوى برامجه.

المادّة 2 : تتمثل الأسلاك المعنية بالتكوين التحضيري في الرتب الآتية :

سلك ضباط الغابات :

– رتبة مفتش للغابات،

– رتبة مفتش رئيسي للغابات،

– رتبة مفتش رئيس للغابات.

سلك الضباط السامين للغابات :

– رتبة محافظ قسم للغابات.

يلزم المتربصون شاغلو الرتب المذكورة أعلاه، بمتابعة دورة تكوين تحضيري.

المادّة 3 : يتم فتح دورة التكوين التحضيري بموجب قرار أو مقرر من السلطة التي لها صلاحية التعيين، يحدد فيه على الخصوص، ما يأتي :

– الرتبة أو الرتب المعنية،

– عدد المتربصين المعنيين بالتكوين التحضيري المحدد في المخطط القطاعي السنوي أو المتعدد السنوات للتكوين والمصادق عليه، بعنوان السنة المعنية، طبقا للإجراءات المعمول بها،

– مدة التكوين التحضيري،

– تاريخ بداية التكوين التحضيري،

– المؤسسة العمومية للتكوين المعنية،

– قائمة المتربصين المعنيين بالتكوين التحضيري.

المادّة 4 : تعلم الإدارة المستخدمة المتربصين بتاريخ بداية التكوين التحضيري، عن طريق استدعاء فردي وبأية وسيلة ملائمة عند الضرورة.

المادّة 5 : تضمن التكوين التحضيري المؤسسات العمومية للتكوين الآتية :

– بالنسبة لرتبتي مفتش للغابات ومفتش رئيسي للغابات :

– مركز تكوين الأعوان التقنيين المتخصصين في الغابات بالمدية،

– مركز تكوين الأعوان التقنيين المتخصصين في الغابات بجيجل.

– بالنسبة لرتبتي مفتش رئيس للغابات ومحافظ قسم للغابات :

– المدرسة الوطنية للغابات بباتنة.

المادّة 6 : ينظم التكوين التحضيري بشكل متواصل أو تناوبي ويشمل دروسا نظرية وتربصا تطبيقيا.

المادّة 7 : تحدد مدة التكوين التحضيري بشهرين (2) بالنسبة للرتب المذكورة في المادّة 2 أعلاه.

المادّة 8 : يشمل هذا القرار أربعة (4) ملاحق تبين برامج التكوين التحضيري لكل رتبة ويتم تفصيل محتواها من طرف المؤسسات العمومية للتكوين المذكورة في المادّة 5 أعلاه.

المادّة 9 : يتولى تأطير ومتابعة المتربصين أثناء التكوين التحضيري سلك التعليم التابع للمؤسسات العمومية للتكوين و/ أو الإطارات المؤهلة للمؤسسات والإدارات العمومية.

المادّة 10 : يتم تقييم المعارف حسب مبدأ المراقبة البيداغوجية المستمرة، ويشمل امتحانات دورية.

المادّة 11 : عند نهاية التكوين التحضيري يتم التقييم النهائي حسب أحد التقديرات الآتية :

– حسن جدا،

– حسن،

– متوسط،

– دون المتوسط.

المادّة 12 : تضبط قائمة المتربصين الذين تابعوا دورة التكوين التحضيري من طرف لجنة نهاية التكوين التي تتكون من :

– ممثل السلطة المخولة لها صلاحية التعيين المؤهل قانونا، رئيسا،

– مدير المؤسسة العمومية للتكوين المعنية أو ممثله،

– ممثلين اثنين (2) عن سلك أساتذة التعليم للمؤسسة العمومية للتكوين المعنية.

المادّة 13 : عند نهاية دورة التكوين التحضيري، تسلّم للمتربصين شهادة متابعة التكوين على أساس محضر لجنة نهاية التكوين.

المادّة 14 : يرسم المتربصون الذين تابعوا التكوين التحضيري، طبقا للتنظيم المعمول به.

المادّة 15 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرّسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرّر بالجزائر في 24 شوّال عام 1436 الموافق 9 غشت سنة 2015.

سيد أحمد فروخي

الملحق الأول

برنامج التكوين التحضيري لشغل رتبة مفتش للغابات

برنامج التكوين التحضيري، المدة : شهران (2).

الرقم	الوحدات	الحجم الساعي الأسبوعي	المعامل
1	التنظيم الإداري	3 ساعات	1
2	التشريع الغابي	5 ساعات	2
3	استعمال وسائل الخدمة	8 ساعات	3
4	حماية الثروة الغابية	5 ساعات	2
5	التنمية الريفية	5 ساعات	2
6	متابعة المشاريع الغابية	4 ساعات	2
7	وثائق التسيير الغابي	5 ساعات	2
	المجموع	**35 ساعة**	

الملحق الثاني

برنامج التكوين التحضيري لشغل رتبة مفتش رئيسي للغابات

برنامج التكوين التحضيري، المدة : شهران (2).

الرقم	الوحدات	الحجم الساعي الأسبوعي	المعامل
1	التنظيم والتشريع الغابي	6 ساعات	3
2	استعمال وسائل الخدمة	8 ساعات	3
3	حماية وتثمين الثروة الغابية	5 ساعات	2
4	التسيير الإداري والمالي	4 ساعات	1
5	التنمية الريفية	4 ساعات	2
6	متابعة المشاريع الغابية	4 ساعات	2
7	مسك وثائق التسيير الغابي	4 ساعات	2
	المجموع	**35 ساعة**	

الملحق الثالث

برنامج التكوين التحضيري لشغل رتبة مفتش رئيس للغابات

برنامج التكوين التحضيري، المدة : شهران (2).

الرقم	الوحدات	الحجم الساعي الأسبوعي	المعامل
1	مفاهيم القانون العام والتشريع الغابي	6 ساعات	2
2	التسيير الإداري والمالي	3 ساعات	1
3	الإدارة والاتصال	3 ساعات	1
4	الصفقات العمومية	3 ساعات	1
5	استراتيجية التنمية الريفية	3 ساعات	1
6	تسيير وتقييم المشروع الجواري للتنمية الريفية المندمجة	3 ساعات	1
7	حماية وتسيير الموارد الغابية	8 ساعات	3
8	استخدام المعلومات الجغرافية في التسيير الغابي	6 ساعات	2
	المجموع	**35 ساعة**	

الملحق الرابع

برنامج التكوين التحضيري لشغل رتبة محافظ قسم للغابات

برنامج التكوين التحضيري، المدة : شهران (2).

الرقم	الوحدات	الحجم الساعي الأسبوعي	المعامل
1	التشريع الغابي	6 ساعات	2
2	التسيير الإداري والمالي	3 ساعات	1
3	الاتصال والمناجمنت	3 ساعات	1
4	الصفقات العمومية	3 ساعات	1
5	التنمية الريفية	3 ساعات	1
6	تسيير وحماية وتثمين الموارد الغابية	11 ساعة	3
7	استخدام نظم المعلومات الجغرافية في التسيير الغابي	6 ساعات	2
	المجموع	**35 ساعة**	